

حكم النفاس إذا طهرت ولكن ترى دم قليلاً بعض الأحيان فما الحكم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل احسن الله اليك انها قد ولدت وطهرت وصلت ولكن تقول انها احيانا بعد ان تمسح يكون هناك قليل - [00:00:00](#)

من الدم فما حكم صلاتها الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان الصفرة والكدرة في زمن النفاس نفاس وفي زمن الحيض حيث اذا كنت قد رأيت الطهر قبل تمام الاربعين التي هي اكثر مدة النفاس في اصح قول اهل العلم رحمهم الله فان ما تريه قبل - [00:00:19](#)

اربعين من الصفرة والكدرة يعتبر له يعتبر نفاسا. لانها صفرة وكدرة قبل خروج زمان النفاس والصفرة والكدرة في زمن النفاس لها حكم النفاس. فالنفاس اذا رأت الطهر قبل الاربعين فانها تتطهر - [00:00:45](#)

صلي ثم اذا عاودها الدم قبل الاربعين او كانت ترى الصفرة والكدرة فهو نفاس. واما اذا كنت قد اتممت بعد الولادة ثم رأيت بعد ذلك شيئا من الكدرة او الصفرة فانك لا تعتبرينها شيئا. لحديث ام عطية كنا لا نعد - [00:01:05](#)

والكدرة بعد الطهر شيئا. وهذا الطهر وان كان المقصود به في الحديث اي الطهر من الحيض الا ان المتقرر عند العلماء ان في احكامه كالحيض. فكما ان الصفرة والكدرة بعد رؤية الطهر من الحيض لا تعتبر شيئا. فكذا الصفرة والكدرة - [00:01:25](#)

بعد انتهاء زمن النفاس لا تعتبر شيئا. فاذا كنت رأيتها قبل تمام الاربعين فهي نفاس واذا كنت رأيتها بعد تمام الاربعين فليست بشيء والله اعلم - [00:01:45](#)